

المملكة الأردنية الهاشمية

مشروع الخدمات الطارئة والتكيف الإجتماعي
JESSRP

إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية
(ESMF)

تحديث 10 كانون الثاني، 2013

قائمة المصطلحات والاختصارات

CBOs	Community-based Organizations	المنظمات المجتمعية
CSOs	Civil Society Organizations	منظمات المجتمع المحلي
EIA	Environmental Impact Assessment	تقييم الأثر البيئي
EMP	Environmental Management Plan	خطة الإدارة البيئية
EPL	Environment Protection Law	قانون حماية البيئة
ESMF	Environmental and Social Management Framework	إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية
FM	Financial Management	الإدارة المالية
HKoJ	Hashemite Kingdom of Jordan	المملكة الأردنية الهاشمية
JESSRP	Jordan Emergency Services and Social Resilience Project	مشروع الخدمات الأردنية الطارئة والمرونة الاجتماعية
MoEnv	Ministry of Environment	وزارة البيئة
MOI	Ministry of Interior	وزارة الداخلية
MOMA	Ministry of Municipal Affairs	وزارة الشؤون البلدية
MOPIC	Ministry of Planning and International Cooperation	وزارة التخطيط والتعاون الدولي
MSME	Micro, Small and Medium Enterprises	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
MWI	Ministry of Water and Irrigation	وزارة المياه والري
NGOs	Non-Governmental Organization	المنظمات غير الحكومية
OPs	Operational Policies	السياسات التشغيلية للبنك الدولي
PMP	Pest Management Plan	خطة إدارة الآفات
RAPs	Resettlement Action Plans	خطط عمل إعادة التوطين
RPF	Resettlement Policy Framework	إطار عمل سياسة التوطين القسري
SC	Steering committee	اللجنة التوجيهية
TEGs	Technical Environmental Guidelines	المبادئ الإرشادية البيئية الفنية
UNDP	The United Nations Development Program	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
UNHCR	United Nations High Commissioner for Refugees	المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
WB	World Bank	البنك الدولي
YWC	Yarmouk Water Company	شركة مياه اليرموك

المُلخَص التَّفِيدِي

لقد نتج عن النزاع المسلح في سوريا منذ سنتين، حركات نزوح بشرية ضخمة في الداخل السوري، بالإضافة إلى الدول المجاورة. لقد قدرت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) بأنه بحلول شهر كانون الثاني من عام 2014، اقترب عدد اللاجئين النازحين إلى الأردن من 575,000. وهو أقل من 10% من نسبة السكان. فبينما يعيش بعض اللاجئين السوريين في مخيمات، تقيم أغليبيتهم - ما يقارب 80% - في التجمعات الحضرية، حيث يشارك هؤلاء مستضيفينهم من الأردنيين المكان والمصادر المختلفة والخدمات. لقد أدت هذه التدفقات المهاجرة إلى زيادة عدد السكان في العديد من المدن وبشكل مضطرب. تؤدي الضغوطات المتزايدة إلى التأثير سلباً على المقدرة الاستيعابية في المراكز الحكومية، والمجتمعات، والمنازل، والأفراد. لقد زاد التدفق السوري المتصاعد من العبء على الخدمات العامة المقدمة. وبالتالي تفاقم الحاجة إلى التمويل الحكومي. هذا بالإضافة إلى الآثار المترتبة على العاملين في الأسواق غير الرسمية. حيث تشمل هذه الآثار كلاً من زيادة التنافس على الوظائف وانخفاض الأجور. بالمجمل، يستمر النزاع السوري المتدفق عبر الحدود الأردنية في فرض المزيد من المخاطر السلبية الكبيرة على النمو، والاستقرار، والرفاهية الشعبية في الأردن.

ستتلقى المملكة الأردنية الهاشمية (HKoJ) منحةً ماليةً من عدد من الجهات المانحة، بما فيها البنك الدولي (WB). وذلك بهدف تمويل الأنشطة المتعلقة بمشروع "الخدمات الأردنية الطارئة والتكيف الاجتماعي" (JESSRP). حيث يهدف المشروع إلى: أولاً، تعزيز القدرة على التكيف في مواجهة الأزمة، من خلال ردف البلديات المشاركة في المشروع بالمنح التمويلية المخصصة لتمكينها من تقديم الخدمات الإضافية المترتبة عليها بفعل الأزمة، وبالاعتماد على الاحتياجات المحلية؛ وثانياً، رفع قدرة المجتمع على مواجهة الأزمة (التكيف الاجتماعي)، من خلال تطوير الإقتصاد المحلي والمشاركة المجتمعية؛ وثالثاً، تعزيز القدرة المؤسسية على مواجهة الأزمات من خلال تطوير أنظمة الاستعداد للأزمات.

أما الهدف التنموي للمشروع فهو مساعدة البلديات الأردنية والمجتمعات المستضيفة على معالجة الآثار المباشرة والملحة على تقديم الخدمات بسبب تدفق اللاجئين السوريين، وكذلك تعزيز قدرة البلديات على دعم التنمية الاقتصادية المحلية.

يتألف المشروع من جزئين إثنين وهما:

الجزء الأول: المنح البلدية (بقيمة 50 مليون دولاراً أمريكياً): سيتم من خلال هذا الجزء توفير الدعم المالي المباشر للبلديات التي تستضيف التركيز الأعظم من اللاجئين السوريين، وذلك لتمويل الخدمات العامة الإضافية والبرامج اللازمة لتحسين الظروف المعيشية. وكذلك التخفيف من وطأة المشاركة المجتمعية، وتحسين التماسك الاجتماعي. تشمل هذه الخدمات على تلك التي تندرج مباشرة تحت مسؤولية البلدية (مثل، خدمات إدارة النفايات الصلبة، وإعادة تأهيل الطرق، وإنارة الشوارع، ومكافحة الآفات، والمرافق الترفيهية، وتطوير الإقتصاد المحلي والمعيشي، الخ). هذا بالإضافة إلى خدمات بلدية أخرى محددة يمكن التعاقد خارجياً لتقديمها (مثل، خدمات مياه الشرب، ومعالجة المياه العادمة، والإصحاح، الخ). ستركز البلديات مبدئياً على أكثر الخدمات إلحاحاً وذات الأولوية لمواطنيها. وبالتوازي مع ذلك، ستعمل هذه البلديات جنباً إلى جنب مع الحكومات، والمجتمعات، والقطاع الخاص، والمنظمات المجتمعية (CBOs)، والمنظمات غير الحكومية (NGOs)، وكذلك المنظمات التي تعمل على تفعيل دور المرأة. يمكن أن تتضمن مجالات المشاريع الممولة كلاً من الأسواق، والأشغال التي تتطلب عمالة مكثفة، أو قد تكون عبارة عن استثمارات تُعزز بعض مجالات العيش، وزيادة الأعمال، أو برامج المؤسسات المصغرة، والصغيرة، والمتوسطة (MSME) والتي يتم دعمها من قبل أطراف تمويلية أخرى. قد تتضمن هذه المشاريع أيضاً استثمارات في مجال البنية التحتية الاجتماعية، مثل مراكز شؤون المرأة ورعاية الأطفال، ملاعب كرة القدم، والحدائق العامة، أو أية بنى تحتية، أو أنشطة، أو خدمات أخرى يشترك فيها اللاجئون

السوريون. كما ستسمح المنح المقدمة للبلديات بدعم البرامج التنموية داخل المجتمعات المعرضة للخطر، بما فيها فئات المرأة والأطفال. ستوظف البلديات نموذجاً تشاركياً يقوم على إشراك المجتمعات الضعيفة والمجموعات الإجتماعية- سواءً كانت فئات النساء، أو الفقراء، أو أولئك المتأثرين بالأزمة – وذلك من أجل المساعدة على بناء ملكية محلية قوية للمشاريع، ورفع صوت تلك الفئات وتعزيز دورها في المجتمع، والذي من شأنه أن يعزز آليات المواجهة المجتمعية.

الجزء الثاني: التطوير المؤسسي وإدارة المشروع (بقيمة 3 ملايين دولار أمريكي): حيث سيتم من خلال هذا الجزء تمويل الجزئين الفرعيين التاليين: (1) الجزء الفرعي 2أ – وهو الجزء الخاص بالمساعدة الفنية المقدمة إلى البلديات المشاركة لتخطيط، وتنفيذ، وإدارة الأنشطة المشمولة بالتمويل من خلال منحة البلدية، بالإضافة إلى تقديم الدعم الإداري للمشروع إلى الجهات المنفذة بغير التنسيق والإدارة والإشراف على المشروع؛ و (2) الجزء الفرعي 2ب – ويتمثل في بناء قدرات الهيئات الحكومية الرئيسية والمجتمعات الضعيفة في مجالات الاستعداد للطوارئ، والتخطيط للمخاطر، والإدارة والتمويل. سيقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) – والذي يعمل حالياً مع المجتمعات المستضيفة في المحافظات الشمالية – بتوفير المساعدة الفنية إلى البلديات في السنة الأولى من المشروع، لتنفيذ الجلسات الإستشارية مع المجتمعات؛ ولتنفيذ عمليات تقييم الاحتياجات؛ ولتأسيس آليات التظلم والإصلاح التي تناسب السياق المحلي الإجتماعي الإقتصادي، بهدف ضمان سهولة إستفادة المجتمعات المهمشة والضعيفة أيضاً من المشروع؛ وكذلك لتعزيز قدرات إدارة المشروع والمراقبة. كما قد يدعم هذا الجزء الفرعي من المشروع الاتصالات الاستراتيجية الهادفة إلى تعزيز القدرة على التكيف لمواجهة الأزمات والاستعداد للطوارئ بين أصحاب العلاقة الرئيسيين.

لدى الأردن قانون حماية البيئة (EPL) رقم 52 لسنة 2006. حيث يتم تفعيله من خلال نظام تقييم الأثر البيئي (EIA) رقم 37 لسنة 2006 وملحقاته الخمسة. تتطلب هذه الأنظمة قيام جميع المشاريع بتنفيذ دراسة تقييم الأثر البيئي وإعداد التقرير الخاص بها قبيل المباشرة بالإنشاءات. تُعتبر الموافقة على دراسة تقييم الأثر البيئي من المتطلبات المسبقة لأي من التراخيص التي تلي ذلك والمطلوبة من قبل أي من السلطات المعنية أو جميعها، للوصول في نهاية المطاف إلى ترخيص المشروع كاملاً قبيل إنشائه. كما تقوم وزارة البيئة (MoEnv) من خلال مديريةية الترخيص والإرشاد – والتي تضم قسم تقييم الأثر البيئي – بالترتيب لعملية غربلة المشروع، والسيطرة على عملية تقييم الأثر البيئي ومتابعة تنفيذها. فيموجب قانون تقييم الأثر البيئي، يجب على كل المشاريع التنموية، بصرف النظر عن تصنيفها في فئات تقييم الأثر البيئي، أن تنقيد بشكل تام بالمواصفات القياسية الأردنية الخاصة بالانبعاثات إلى الهواء، واستخدام المياه، واستصلاح المياه العادمة، وطرح النفايات الصناعية والبلدية.

تمثل هذه الوثيقة الإطار العملي للإدارة البيئية والاجتماعية (ESMF) للمشروع الأردني المقترح حول الخدمات الطارئة والتكيف الاجتماعي (JESSRP). تهدف وثيقة إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية إلى ضمان توافق أنشطة المشروع مع متطلبات السياسات الوطنية ذات العلاقة، وكذلك أنظمة وتشريعات البلد، بالإضافة إلى السياسات التشغيلية (OPs) وإجراءات عمل البنك الدولي ذات العلاقة. في الوقت الراهن، لم يتم بعد تحديد تفاصيل المشاريع الفرعية والاستثمارات بشكل كامل. لذلك يُعتبر إعداد إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية في هذا الوقت، وثيقة ضمانات وقائية مناسبة قبل القيام بتقييم المشروع. تهدف هذه الوثيقة إلى توفير إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية لمرحلتي تصميم وتنفيذ مشروع الخدمات الأردنية الطارئة والتكيف الاجتماعي وكذلك توفير أداة إجرائية عملية أثناء القيام بصياغة المشروع، وتصميمه، والتخطيط له، وتطبيقه، ومراقبته. وذلك لضمان الأخذ بجميع الجوانب البيئية والاجتماعية فيه. يقدم إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية وصفاً لخطوات تحديد الآثار البيئية والاجتماعية المحتملة للاستثمارات المتوقعة، وإجراءات التخفيف منها. كما يُلخص الترتيبات المؤسسية اللازمة لتطبيق هذه الإجراءات التخفيفية، وكذلك ترتيبات الرصد، وما يلزم من بناءٍ للقدرات للتطبيق الفاعل للتوصيات المشار إليها في الوثيقة.

يتوجب من خلال إطار العمل هذا، القيام بعملية غربلة البيئية والاجتماعية، حيث يؤدي ذلك بالمشاريع الفرعية إلى تصنيفها بناءً على الآثار المتوقعة، واقتراح الإجراءات التخفيفية/ إعادة التأهيل المناسبة التي يلزم الأخذ بها. لقد تم تكيف نموذج الغربلة الأولية للضمانات الوقائية لتحديد سياسات البنك الدولي التشغيلية الواجب تطبيقها على جميع الأعمال المدنية

على مستوى أنشطة المشاريع الفرعية، والتي تتعلق بالمصادر الثقافية المحسوسة وعمليات استملاك الأراضي غير الطوعي وإعادة التوطين. فعلى الرغم من أن المشروع سيقام على أراضٍ عامة/حكومية، فستساعد عملية الغرلة على إدارة المخاطر، وخصوصاً تلك المخاطر المتعلقة بوجود تعدي على الأراضي الحكومية أو أية عوائق أخرى قد تظهر في هذا المجال. وسيساعد نموذج الغرلة أيضاً على سبيل المثال، في تقييم "الاكتشافات بالصدفة" أي فيما يتعلق بسياسة البنك الدولي حول المصادر الثقافية المحسوسة. لن يتم من خلال هذا النموذج غرلة المشروع الفرعي من ناحية تطبيق أي من سياسات البنك التشغيلية التالية: OP 4.04 للموائل الطبيعية، و OP 4.10 للسكان الأصليين، و OP 4.36 للغابات، و OP 4.37 لسلامة السود، و OP 7.50 للمشاريع المقامة على الممرات المائية الدولية، أو حتى OP 7.60 للمشاريع القائمة في المناطق المتنازع عليها. ويُعزى السبب في ذلك إلى وقوع جميع المشاريع الفرعية ضمن الحدود الإدارية لبلدياتها؛ وأن هذه الحدود الإدارية عبارة عن مناطق كثيفة السكان، حيث لا تتواجد الموائل الطبيعية، والغابات، والسود، وما إلى ذلك، ضمن النطاق الجغرافي لأي من تلك المشاريع الفرعية المحتملة.

سينتج عن عملية غرلة المشاريع الفرعية تحديد وقوع المشروع الفرعي المستقبلي في أي من الحالات الرئيسية التالية، والتي يتطلب كل منها إدارة الضمانات الوقائية الخاصة بها:

- أ. أثر بالغ (الفئة "A" بحسب البنك الدولي، وتكافؤها الفئة "1" بحسب الأنظمة الأردنية). حيث سيتم استبعاد هذه الفئة من المشاريع من قائمة المشاريع المؤهلة للتمويل؛
- ب. أثر فوق-المتوسط (إنشاء جديد و/أو توسعة إلى موقع جديد)، وهذا يكافئ الفئة "B" بحسب تصنيف البنك الدولي والفئة "2" بحسب الأنظمة الأردنية. سيتم لهذه الفئة من المشاريع إعداد خطة إدارة بيئية (EMP) خاصة بالموقع، وتجهيز وثائق العطاء بموجب فقرات الأنظمة الأردنية والمبادئ الإرشادية للبنك الدولي؛
- ج. أثر متوسط (مثل، الأعمال المدنية لإعادة تأهيل الموقع القائم)، وهذا يكافئ الفئة "B" بحسب تصنيف البنك الدولي والفئة "2" بحسب الأنظمة الأردنية. عندها يتم اختيار المبادئ الإرشادية الفنية والبيئية (TEG) ذات العلاقة، ومن ثم تطبيقها. بالإضافة إلى إعداد خطة إدارة بيئية مبسطة، وتجهيز وثائق العطاء بموجب فقرات الأنظمة الأردنية والمبادئ الإرشادية للبنك الدولي؛
- د. أثر مهمل أو لا يوجد أثر (الفئة "C" بحسب البنك الدولي، والفئة "3" بحسب الأنظمة الأردنية): حيث لا يتطلب المشروع تحت هذه الفئة إجراء تقييم للأثر البيئي؛
- هـ. الشراء المقتصر على البضائع فقط، ويشمل كل البضائع ماعدا مبيدات الآفات/ مبيدات القوارض. حيث يتم التقيد بالمبادئ الإرشادية الفنية والبيئية لشراء البضائع والخاصة في هذه الحالة؛
- و. الشراء المقتصر على البضائع، بما فيها المواد الكيماوية (مثل مبيدات الآفات/ مبيدات القوارض) لأغراض المكافحة الكيميائية. حيث يتم في هذه الحالة إتباع خطة إدارة الآفات (PMP) الخاصة بالمشروع كوثيقة رئيسية، جنباً إلى جنب مع المبادئ الإرشادية الفنية والبيئية الخاصة بمبيدات الآفات؛
- ز. وأية أعمال مدنية خاصة بالموقع (كما في النقطة (ب) أو (ج) أعلاه)، والتي تتطلب توظيف السياسة التشغيلية OP 4.12 الخاصة بالتوطين القسري، وفي هذه الحالة يتم تطبيق التعليمات الخاصة بالبندين (ب) و(ج) بالإضافة إلى تطبيق إطار عمل سياسة التوطين القسري (RPF)، (أنظر الفقرة التالية للمزيد من التفصيل).

لا يُتوقع أن يتم تطبيق سياسة البنك الدولي التشغيلية OP 4.12، على الأنشطة المؤهل تنفيذها على مستوى المشاريع الفرعية. حيث تُغطي هذه السياسة، بشكلٍ رئيسي، الآثار المتعلقة بترحيل الأسر والمجتمعات؛ واستملاك الأراضي الخاصة (بشكل مؤقت أو غير ذلك)؛ والآثار السلبية على سبل العيش، بما فيها القيود التي قد تحدّ من إمكانية الوصول إلى مختلف المصادر. وذلك لأنه من المتوقع أن يتم تنفيذ أنشطة المشاريع الفرعية على أراضٍ عامة أو مملوكة لدى الحكومة. على الرغم من ذلك، قام المشروع بإعداد إطار عمل سياسة التوطين القسري تحسباً لمعالجة المشاكل غير المتوقعة والتي من المحتمل ظهورها حتى في سياق الأراضي المملوكة لدى الحكومة (أي بمعنى ظهور قضايا تتعلق بالتعدي على الأراضي الحكومية أو أية عوائق أخرى). سيتم استخدام سياسة التوطين القسري هذه، كإجراء احترازي في حالات وجود تعدي على الأراضي الحكومية وما يشابهها من العوائق، على الرغم من ضعف هذه الاحتمالية. إذا ما ظهرت هذه الحالات، سيتم إعداد خطط عمل إعادة التوطين (RAPs) لمعالجة أية آثار سلبية قد تظهر بحسب ما نصت عليه السياسة

التشغيلية 4.12 OP. وأما فيما يتعلق بمشروع الخدمات الأردنية الطارئة والتكيف الاجتماعي، فقد تم إعداد إطار عمل سياسة التوطين القسري على شكل وثيقة منفصلة.

ستقوم اللجنة التوجيهية الوزارية المشتركة (SC) بتوفير التوجيهات الاستراتيجية وممارسة معظم أعمال التنسيق والإشراف على المستوى الوطني. سيقترن هذه اللجنة الجهة المنفذة للمشرع وهي وزارة الشؤون البلدية (MOMA). حيث ستضم اللجنة ممثلين عن وزارات وجهات معنية بالمشروع، مثل وزارة التخطيط والتعاون الدولي (MOPIC)، ووزارة الداخلية (MOI)، ووزارة المياه والري (MWI). ستكون وزارة الشؤون البلدية مسؤولة عن مجمل أعمال المشروع التنسيقية، والإدارية، وإعداد التقارير، بالإضافة إلى مسؤوليتها في تنفيذ الجزء الفرعي 2ب من المشروع. حيث يشتمل ذلك على مهام مراقبة المشروع، والإدارة المالية (FM)، والتدقيق، وضمان التوافق مع الضمانات القانونية بحسب الأحكام الواردة في إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية. هذا بالإضافة إلى إعداد التقارير ورفعها إلى كل من الحكومة الأردنية والجهات المانحة.

ستكون وزارة المياه والري، ومن خلال شركة مياه اليرموك (YWC)، مسؤولة عن مساعدة البلديات في تحديد أولوياتها على المدى القريب. وكذلك في عملية تنفيذ المشاريع الفرعية في مجالات مياه الشرب، وشبكات الصرف الصحي والإصحاح (مثل إعادة تأهيل الآبار، وخزانات المياه العادمة، وربط المنازل على شبكات الصرف الصحي، والمستلزمات العاجلة والمعدات، الخ). كما ستتحمل البلديات المشاركة مسؤولية تحديد وتوفير أولويات البنية التحتية والخدمات الأخرى التي سيتم تمويلها من خلال هذا المشروع، وذلك بالتعاون اللصيق مع المجتمعات المستفيدة.

لقد تم أثناء مرحلة التحضير للمشروع التعرف على قائمة المشاريع المؤهلة والإيجابية عن طريق عقد الجلسات التشاورية مع البلديات والمجتمعات المحلية. حيث تم تجميع هذه القائمة من خلال الاستشاري الذي عمل في هذه المرحلة التعريفية. كما تم وضع القائمة الأولية للمشاريع المؤهلة بصورتها النهائية، إما من خلال عقد الاجتماعات المعمّقة و/أو من خلال المناقشات التي تمت بين كل من المجموعات المستهدفة والممثلين المنتخبين والطاقم الفني للمجالس البلدية. لقد تم تنفيذ جلسة المشاورات الشعبية، من خلال وزارة الشؤون البلدية، جنباً إلى جنب مع رؤساء بلديات كل من إربد، والمفرق، وسهل حوران. وذلك في الفترة الواقعة ما بين 18 - 20 من شهر تشرين ثاني، 2013. حيث هدفت الجلسة إلى إطلاق المشروع بحضور أصحاب العلاقة؛ لضمان تقديم المعلومات الوافية للمجتمعات حول جميع ما يتعلق بالمشروع، مثل طبيعة الأنشطة التي من المتوقع تمويلها. لقد شارك في الجلسات التشاورية أكثر من 200 شخص من المجتمعات المستفيدة من المشروع، وبحضور المنظمات التي تُعنى بشؤون المرأة، والنادي الشبابية والرياضية، ومنظمات المجتمع المحلي (CSOs)، والمزارعين، بالإضافة إلى ثلّة من الأكاديميين.

ستساهم المجتمعات المستفيدة في عملية إختيار الأنشطة ذات الأولوية، خلال المرحلة التنفيذية من المشروع. وذلك باتباع عمليات تقوم على إشراك كل من فئات المرأة، والشباب، والمجموعات المعرّفة على أنها مجموعات ضعيفة. ومن المتوقع أيضاً أن تقوم المنظمات الاجتماعية المحلية (مثل المنظمات غير الحكومية (NGOs)، والمنظمات المجتمعية (CBOs)، والجمعيات الخيرية، وما إلى ذلك) بتسهيل هذه العمليات. كما سيتم أيضاً إستشارة المجتمعات المحلية على طول فترة تطبيق المشروع. حيث سيكون بمقدور هؤلاء متابعة تقدّم المشروع، وما يتمخّص عنه، من خلال المطبوعات والمعلومات المنشورة الخاصة بالمشروع. ستقوم البلديات المتلقية للمنحة - أثناء عملية تحضير الإطار العملي للإدارة البيئية والاجتماعية وإطار عمل سياسة التوطين القسري للمشاريع الفرعية - بإستشارة المجموعات المتأثرة بالمشروع، والمنظمات المحلية غير الحكومية حول الجوانب البيئية للمشروع، والأخذ بأرائهم. وللحصول على أقصى الفوائد من الجلسات التشاورية الحوارية التي ستجري بين المجموعات المتأثرة بالمشروع وبين متلقي المنحة، سيقوم مُتلقي المنحة بتوفير وطباعة المواد الخاصة بهذه الإستشارات (مثل وثائق الإطار العملي للإدارة البيئية والاجتماعية) بفترة زمنية مناسبة قبيل عقد الجلسة الإستشارية. وباستخدام لغة مفهومة مبسطة وسهلة الوصول إلى تلك المجموعات. بالإضافة إلى ذلك، يجب على مُتلقي المنحة أن يقوم بالاستمرار بإستشارة هذه المجموعات المتأثرة على مدار تنفيذ المشروع - كلما دعت الحاجة إلى ذلك - بُغية معالجة القضايا المرتبطة بالضمانات الوقائية والتي لها تأثير على هذه المجموعات.

يتم تغطية كلفة تنفيذ خطة الإدارة البيئية من خلال الميزانية المرصودة للمشروع. حيث تُقدّر هذه الكلفة بحوالي 219,400 دولاراً أمريكياً. في البداية، سيقوم المشروع بتوظيف اختصاصي بيئة بدوام كامل، كجزءٍ من التكاليف التمويلية لإدارة المشروع. وذلك للانضمام إلى فريق العمليات. بالإضافة إلى تمويل تكاليف التعاقد مع الشركة المتخصصة المساندة لتنفيذ التدقيقات السنوية، ومراجعة مستويات التوافق مع إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية. وثانياً، سيقوم المشروع بتمويل ورش العمل التدريبية الموجهة إلى كلّ من الجهة المنفذة للمشروع وموظفي العمليات في البلدية، بمن فيهم المقاولين المؤهلين. وأخيراً، سيقوم المشروع أيضاً بتمويل حملات التوعية الشعبية في كلّ واحدة من البلديات المعنية؛ وذلك لضمان إيصال المعرفة الشعبية حول أهداف المشروع، وكذلك لتقديم الوصف العام للمشروع وعرض الأنشطة التي سيتم إطلاقها في مجتمعاتهم.